

## 8509 - تشريح الفئران والخنزير ولمس عظام الميت المشرَّح

### السؤال

هل يجوز للمسلم أن يشرح حيوانات مثل الفئران لأغراض علمية وإن كان كذلك فما حكم الخنزير وما حكم لمس عظام الآدمي؟.

### الإجابة المفصلة

لا مانع من تشريح الحيوانات والحشرات وغيرها لأغراضٍ علميةٍ للمصلحة الراجحة ، وكذلك تشريح الآدمي للتعلم ، شريطة أن لا يكون المُشَرَّح مسلماً ، لأن حرمة المسلم بعد موته كحرمته في حياته ، وتشريح الخنزير لأغراض علمية لا بأس به ، وهو نجس فلا بد من مسّه بحائل ، وإن احتيج إلى مباشرته فلا بأس على أن تُغسل الأيدي بعده ، ولمس عظام الآدمي إذا كانت بارزة فلا بأس لأن الآدمي لا ينجس بالموت .